عند موته بثلث اخرجوا المشركين من جزيرة العرب واجيزوا الوفد بنحو ما كنت اجيزهم ونسيت
الثالثة متفق عليه هو الشك من سليمان الاحول وعن عمر انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لاخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا ادع فيها الا مسلما رواه احمد ومسلم
والترمذي وصححه وعن عائشة قالت آخر ما عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قال لا يترك
بجزيرة العرب دينان وعن ابي عبيدة بن الجراح قال آخر ما تكلم به رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال اخرجوا اليهود اهل الحجاز واهل نجران من جزيرة العرب رواها احمد وعن ابن عمر
ان عمر جلى يهود والنصارى من ارض الحجاز وذكر حرب ويهود خيبر الى ان قال اجلاهم
عمر الى تيماء واريحا رواه البخاري

باب ما جاء في بدايتهم بالتحية وعيادتهم

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبدءوا اليهود والنصارى
بالسلام واذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم الى اضيقه متفق عليه وعن انس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا وعليكم متفق عليه وفي رواية
لاحمد فقولوا عليكم بغير واو وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اليهود
اذا سلم احدهم انما يقول السام عليكم فقل عليك متفق عليه وفي رواية لاحمد وسلم وعليك
بالواو وعن عائشة قالت دخل رهط من اليهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السام
عليك قالت عائشة ففهمتها فقلت عليكم السام واللعنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
مهلا يا عائشة ان الله يحب الرفق في الامر كله فقلت يا رسول الله الم تسمع ما قالوا قال قد قلت
وعليكم متفق عليه وفي لفظ عليكم اخرجاه وعن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اني راكب غدا الى يهود فلا تبدءوهم بالسلام واذا سلموا عليكم فقولوا وعليكم رواه احمد
وعن انس قال كان غلام يهودي يخدم النبي صلى الله عليه فمرض فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم
يعوده فقعد عند راسه فقال له اسلم فنظر الى ابيه وهو عنده فقال اطع ابا القاسم فاسلم

فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول الحمد لله الذي انقذه من النار رواه احمد والبخاري وابو داود
وفي رواية لاحمد ان غلاما ليهود كان يضع للنبي صلى الله عليه وسلم وضوءه وينوله نعليه فمرض
فذكر الحديث

باب قسمة الغنيمة ومصرف الفيء

عن جبير بن مطعم قال مشيت انا وعثمان الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلنا اعطيت بني المطلب من خمس خيبر وتركتنا قال انما بنو
المطلب وبنو هاشم شيء واحد قال جبير ولم يقسم النبي صلى الله عليه وسلم لبني عبد شمس ولا لبني نوفل
شيئا رواه احمد والبخاري والنسائي وابن ماجة وفي رواية لما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم
سهم ذوي القربى من بني هاشم وبني المطلب وجئت انا وعثمان بن عفان قلنا يا رسول الله هؤلاء بنو
هاشم لا ننكر فضلهم لمكانك الذي وضعك الله به منهم ارايت اخواننا من بني المطلب اعطيتهم وتركتنا وانما نحن وهم منك بمنزلة واحدة قال انهم لم يفارقوني في جاهلية ولا في اسلام وانما بنو هاشم
وبنو المطلب شيء واحد قال ثم شبك بين اصابعه رواه احمد والنسائي وابو داود والبيهقي وفيه
انه شرط لسلم وعن علي قال لما جمعت انا والعباس وفاطمة وزيد بن حارثة عند النبي صلى الله عليه وسلم
فقلت يا رسول الله ان رايت ان تولينا حقنا من الخمس في كتاب الله فاقسمه حياتك كي لا ينازعنيه احد
بعدك ففعل فمكثت حياة ابي بكر فقسمته حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ولاه ابو بكر حتى كانت
اخر سنة من سني عمر فانه اتاه مال كثير رواه احمد وابو داود وعن ابي قال ولاني رسول الله صلى
الله عليه وسلم خمس الخمس فوضعته مواضعه حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم وحياة ابي بكر وحياة عمر
رواه ابو داود وهو دليل على ان مصارف الخمس خمسة وعن يزيد بن هرمز ان نجدة كتب الى ابن عباس
يساله عن الخمس لمن هو فكتب اليه لنا نرى قربانا فابى علينا قومنا ذلك رواه احمد ومسلم وفي رواية لنجدة الحروري حين خرج في فتنة ابن الزبير اما بعد فانك
يساله عن سهم ذي القربى لمن نراه فقال هو لنا فعرفنا امر فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقسمه رسول الله صلى الله
عليه وسلم لهم وقد كان عمر عرض علينا شيئا رايناه دون حقنا فرددناه عليه وابينا ان نقبله وكان الذي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)